

الدر المختار

بقوله صلى الله عليه وسلم الولاء لحمه كلحمه النسب (وإذا ترك) المعتقد (أب موله وابن موله فالكل للابن) وقال أبو يوسف للأب السدس (أو) ترك (جده) أي جد موله (وأخاه فهو للجد) على الترتيب المتقدم (وقال بينهما) كالميراث وليس هنا عصة بغيره ولا مع غيره لقوله صلى الله عليه وسلم ليس للنساء من الولاء إلا ما أعتقن الحديث